

Distr.: Limited
25 March 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والعشرون

البند ٩ من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك
من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

إثيوبيا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)*، فترولا
(جمهورية - البولفاريا)، كوبا*، دولة فلسطين*: مشروع قرار

.../٢٥

العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
بشأن إعلان العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي،

١- يحيط علماً مع التقدير بإعلان الجمعية العامة في قرارها ٢٣٧/٦٨ العقد
الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي يبدأ من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وينتهي
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤؛

٢- يشدد على ضرورة الاهتمام على سبيل الاستعجال بتوجيهات الجمعية
العامة، ويطلب في هذا الصدد إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان
وبرنامج عمل ديربان أن يخصص برنامج عمله أثناء دورته الثانية عشرة الوشيكة الانعقاد
لأغراض استخلاص برنامج الأنشطة من مشروع برنامج العمل القائم المتعلق بالمنحدرين من

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

(A) GE.14-12437 250314 250314



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 4 1 2 4 3 7 *

أصل أفريقي^(١)، كما سبق أن صاغه فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي ورحب به مجلس حقوق الإنسان في قراره ٣٣/٢١ المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢؛

٣- يطلب في السياق آنف الذكر إلى فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي أن يستغل على أمثل وجه دورته الثالثة عشرة، المقرر عقدها في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤، ليعد، بغرض مساعدة الفريق العامل الحكومي الدولي، وبصفتها واضعي مشروع برنامج العمل المتعلق بعقد المنحدرين من أصل أفريقي، مشروع وثيقة إطارية في شكل برنامج أنشطة يتعلق بالعقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي ويشكل أساساً لبرنامج عمل الفريق العامل الحكومي الدولي في هذا الصدد؛

٤- يدعو رئيس الجمعية العامة وميسره المعين لهذا الغرض إلى المشاركة في الدورة الثانية عشرة الشبكة الانعقاد للفريق العامل الحكومي الدولي، حسبما هو مناسب؛

٥- يطلب إلى الفريق العامل أن يقدم تقريره النهائي في هذا الصدد إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السادسة والعشرين ليعتمدها ويحيلها إلى الجمعية العامة.

(١) انظر الوثيقة A/HRC/21/60/Add.2.